



القرار رقم (٢٤) م/

رئيس مجلس المفوضين

■ بناء على أحكام:

- القانون رقم /٢٢/ لعام ٢٠٠٥ وتعديله، المتضمن قانون هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية.
 - القانون رقم /٣٣/ لعام ٢٠٠٩.
 - المرسوم رقم /٢٦٤/ لعام ٢٠٢٢.
 - قرار رئيس مجلس الوزراء رقم /٣٠٠/ لعام ٢٠١٨ المتضمن نظام مدقي الحسابات لدى الجهات الخاضعة لرقابة هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية
 - وعلى موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم / ٧ / المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٤/١٤.
- يقرر ما يلي:

مادة - ١ - يُجَدَّد اعتماد مدقّي الحسابات الوارد اسمهما أدناه لتدقيق حسابات الجهات الخاضعة لرقابة هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية لعام ٢٠٢٦ على الشكل الآتي:

الرقم	اسم المدقق	عنوان المكتب	هاتف	فاكس	العاملين لدى المدقق ٢٠٢٦
١	ياسر مصطفى الجاجة	شرقي التجارة بناء الغذائية مقسم ٥٧	٠١١٤٤١٤٢٧٧	٠١١٤٤٤٨٥٢١	د.اسماعيل اسماعيل
					محمد إحسان طنطرة
					نبيل الرزاز
٢	محمد قاسم التكريتي	دمشق-شارع الحمراء- فوق صيدلية أبو شعر ط ١	٠١١٣٣٢٨٤٤٧ ٠٩٨٩٠١٨٩٤٢	٠١١٣٣٢٨٤٤٤	مصطفى أحمد الطيان
					لجين يوكا
					محمد وائل عرفان العبيجي

مادة -٢- يُبلَّغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠٢٦/٤/١٥

رئيس مجلس مفوضي

هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

